

90

6 - جاني 2016

من وزير المالية  
إلى

الموضوع: حول المساهمة في تعويض النقص الحاصل في عدد مآوي السيارات  
المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 21 ديسمبر 2015

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه مدكم بتوضيحات حول وجوب دفع المساهمة في إنجاز مآوي جماعية باعتبار النقص الحاصل في عدد مآوي السيارات التي طالبتكم بها بلدية بالنسبة إلى العقار الكائن بالتقسيم عدد ذو الصبغة الإدارية طبقاً لمثال التهيئة للبلدية المذكورة، يشرفني إعلامكم أنه طبقاً لأحكام الفصل 89 من مجلة الجباية المحلية توظف المساهمة في إنجاز مآوي جماعية لوسائل النقل على مالكي البناءات الجديدة أو التي يقع توسيعها في صورة عدم توفير أماكن لوقوف وسائل النقل.

وبالنسبة إلى الحالة الخاصة وباعتبار أن العقار موضوع مكتوبكم صبغته إدارية فإنه يخضع للمساهمة في إنجاز مآوي جماعية لوسائل النقل وذلك في صورة عدم توفيركم لأماكن وقوف وسائل النقل طبقاً للتراتبية العمرانية المعمول بها ببلدية الزهراء. وتوظف المساهمة حسب نسب النقص في إنجاز المآوي وحسب عدد سكان الجماعة المحلية المعنية ويتراوح مبلغ المساهمة بين 250 د و 2250 د عن كل مكان لم يتم توفيره.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام  
عن وزير المالية والتعويضات  
والتمشيد الجبائي  
الإمضاء: حبيبة جراد التواتي